

وأذ تحيط علماً كذلك بتقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في إنشاء المعهد الدولي للتدريب والبحث من أجل النهوض بالمرأة (٦٨) ،

١ - تتعتمد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بإنشاء معهد دولي للتدريب والبحث من أجل النهوض بالمرأة ؟

٢ - وتعتمد المبادئ التوجيهية المحددة في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٨ (٦٠) فيما يتعلق بأنشطة المعهد ولا سيما ضرورة قيام تعاون وثيق مع المراكز والمعاهد الاقتصادية ذات الأهداف المماثلة ؟

٣ - وتقبل مع التقدير عرض حكومة ايران أن تستضيف المعهد ؟

٤ - وترجو من الأمين العام أن يعجل بالاستعدادات التقنية من أجل إنشاء المعهد في موعد مبكر ، وأن ينشط ، تحقيقاً لهذه الغاية ، في التساع موارد المالية عن طريق التبرعات ، وكذلك التماس الدعم التقني له ؟

٥ - وترجو أيضاً من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثانية والستين .

الجلسة العامة ١٠٢
١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦

١٣٦/٣١ - عقد الأمم المتحدة للمرأة

ان الجمعية العامة ،

إن تأخذ في الاعتبار أنها أعلنت في قرارها ٣٥٢٠ (٣٠ - ١٥) المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ، تسمية الفترة من ١٩٧٦ إلى ١٩٨٥ عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والانماء والسلم ، على أن يكرّس العقد للعمل الفعال والمتواصل ، على كل من المستوى الوطني والقليبي والدولي ، لتنفيذ خطة العمل العالمية من أجل تحقيق أهداف السنة الدولية للمرأة (٦٩) وما يتصل بهذه الخطة من قرارات (٢٠) اعتمدتها المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة المعقوف في مدينة مكسيكو خلال الفترة من ١٩ حزيران / يونيو إلى ٢ تموز / يوليه ١٩٧٥ ،

وأذ تدرك أهمية القيام دون ابطاء بوضع وتنفيذ برنامج عمل محدد للعقد ،

وأذ تأخذ في الاعتبار كذلك قرارها المتعلقة بعقد مؤتمر عالمي في عام ١٩٨٠ لا استعراض

. A/31/310 (٦٨)

(٦٩) تقرير المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المصبيع : IV.1 ١٩٧٦) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(٢٠) المرجع نفسه ، الفصل الثالث .

وتقييم التقدم المحرز ، والقيام ، عند الاقتضاء ، بتعديل البرامج القائمة في ضوء ما هو متاح من بيانات وبحوث جديدة ،

وأن تحيط علماً مع الارتياع ببرنامج عقد الأمم المتحدة للمرأة ، كما اعتمدته لجنة مركز المرأة في دورتها السادسة والعشرين ، والذى أحاله إلى الجمعية العامة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الحادية والستين المستأنفة (٢١) ،

١ - تقر برنامج عقد الأمم المتحدة للمرأة الذى يرتكز على النصف الأول من العقد ، ١٩٨٠ إلى ١٩٧٦ ؛

٢ - وتحث الحكومات وهيئات الأمم المتحدة على اتخاذ جميع الخطوات الالزمة لتنفيذ برنامج العقد واعطائه أولوية نظراً للحاجة الفعلية لتحقيق أهداف العقد ؛

٣ - وتنهي بالحكومات أن تتخذ تدابير لتأمين اشتراك المرأة اشتراكاً متساوياً وفعالاً في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وفي تقرير السياسات العامة على المستويات المحلية ، والوطنية ، والإقليمية ، والدولية ، مما يزيد من دورها في مجالى التعاون الدولي وتعزيز السلم ؛

٤ - وتوصى الحكومات بالقيام ، حسب الاقتضاء ، بإنشاء أجهزة يمكن أن تشمل هيئات حكومية وغير حكومية ، ومكاتب ، ولجان ، تأميناً للتنفيذ والتقييم الفعالين لخطة العمل العالمية ولبرنامج العقد في إطار الخطط الإنمائية الوطنية والسياسات الإقليمية ؛

٥ - كما توصى الحكومات بالقيام ، بالتعاون مع الأئمين العام ، والوكالات المتخصصة ، واللجان الإقليمية ، ومراكز ومعاهد البحث الإقليمية والدولية المناسبة ، فضلاً عن الهيئات الدولية الحكومية المناسبة ، بتنظيم دورات تدريبية وحلقات دراسية يدرس فيها المسؤولون عن وضع وتنفيذ الخطط الإنمائية الوطنية تقنيات وأساليب متعددة التخصصات يمكن استخدامها في إدماج المرأة على نحو فعال في عملية الإنماء ؛

٦ - وتدعوا على سبيل الأولوية ، الحكومات ، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهياكلها ، وكذلك جميع المنظمات الحكومية وغير الحكومية المعنية ووسائل الاتصال الجماهيري ، إلى الاستفادة ببرامج إعلامية ضخمة تستهدف توعية جميع قطاعات السكان بالحاجة إلى تنفيذ برنامج العقد تنفيذاً كاملاً ؛

٧ - وترجو من الأئمين العام أن يأخذ في كامل حساباته الاحتياجات المالية والاحتياجات من المؤلفين اللازمية لتنفيذ خطة العمل العالمية وبرنامج العقد تنفيذاً فعالة ؛

٨ - وترجو من الأمين العام أن يعد تقريرا يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين للنظر فيه ، بشأن التدابير المتخذة لتنفيذ هذا القرار ، ولا سيما الفقرات ٤ و ٥ و ٦ أعلاه ، بالإضافة إلى تقرير مرحلي عن التدابير الأخرى المتخذة لتنفيذ خطة العمل العالمية وبرنامج العقد .

الجلسة العامة ١٠٢
٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦

١٣٧/٣١ - مؤتمر اعلان التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٣٥٢٠ (٣٠ - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ الذي أعلنت فيه تسمية الفترة من ١٩٧٦ الى ١٩٨٥ "عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والانماء والسلم" ،

واد تشير كذلك الى أنها اعتمدت في قرارها ١٣١/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ برنامج عقد الأمم المتحدة للمرأة ،

واد تلاحظ أنها قررت في دورتها الثلاثين تمديد أجل صندوق التبرعات للسنة الدولية للمرأة الذي أنشئ بوجوب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٥٠ (٥٦ - ٥) المؤرخ في ١٦ أيار / مايو ١٩٧٤ ليشمل فترة العقد ،

واد تذكر أنها اعتمدت في قرارها ١٣٣/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ معايير وترتيبات لدارة صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة ،

واد تدرك أنها في قرارها ١٣٥/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ بشأن إنشاء المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة ، طلبت من الأمين العام أن ينشط في التماس الدعم المالي والتقني للمعهد ،

١ - تؤكد من جديد تأييدها لتنفيذ خطة العمل العالمية من أجل تحقيق أهداف السنة الدولية للمرأة (٢٢) التي اعتمدتها المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة المنعقد في مدينة مكسيكو خلال الفترة من ١٩ حزيران / يونيو الى ٢ تموز / يوليه ١٩٧٥ ، وكذلك تنفيذ برنامج عقد الأمم المتحدة للمرأة ؛

٢ - وترجو من الأمين العام أن يدعو خلال الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة عام ١٩٧٧ ، إلى عقد مؤتمر لإعلان تبرعات تقدم إلى صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة بفرض تمويل البرامج الواردة في خطة العمل العالمية وبرنامج عقد المرأة ، وإلى المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة ؛

(٢٢) تقرير المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.76.IV.1) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .